[484] (2330) 3 - وقال عليه السلام: أبن الابن إذا لم يكن من صلب الرجل أحد، قام مقام الابن وأبنة البنت إذا لم يكن من صلب الرجل أحد، قامت مقام البنت. باب 27 (2331) 1 - قال الصادق عليه السلام: في رجل ترك أبويه: هي من ثلاثة أسهم، للام سهم وللاب سهمان (1). باب 28 (2332) 1 - قال الصادق عليه السلام في رجل ترك أبويه وأخوة: للام السدس وللاب خمسة أسهم وسقط الاخوة وهي من ستة أسهم. _____ 3 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 26: 112 / 5 (32605)، القديم، 17: 459 / 5. نقله عن التهذيب: 9: 318 / 1141. في الوسائل:... مقام الابن، قال: وأبنة. الباب 27 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، أبواب ميراث الابوين والاولاد، الباب 9 (باب أن الابوين إذا اجتمعا فللام الثلث مع عدم من يحجبها من الولد والاخوة، والباقي للاب). الجديد، 26: 115 / 2 (32614)، القديم، 17: 453 / 2. نقله عن الكافي: 7: 91 / 3، وأشار إلى مثله عن التهذيب، 9: 269 / 979. في الوسائل:... أبويه، فال: هي من... في الحجرية: وهي من... (1) بشرط عدم الحاجب، سمع منه (م). الباب 28 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، أبواب ميراث الابوين والاولاد، الباب 10 (باب أن الاخوة يحجبون الام عن الثلث إلى السدس بشرط كونهم للابوين أو أب، لا من الام وحدها). الجديد، 26: 119 / 7 (32623)، القديم، 17: 456 / 7. نقله عن التهذيب: 9: 283 / 1024، والاستبصار، 4: 146 / 547. في الوسائل:... وإخوته قال: للام...
